



شركة طفل المستقبل الترفيهية العقارية  
Future Kid Entertainment & Real Estate Company

التاريخ : 2021/05/31  
الإشارة : 2021/04-0085

السادة / شركة بورصة الكويت المحترمين

تحية طيبة و بعد،،،

**الموضوع: الإفصاح عن معلومة جوهرية**

عملاً بأحكام الفصل الرابع من كتاب الإفصاح والشفافية من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 وتعديلاته الصادرة عن هيئة أسواق المال بتاريخ 2015/11/9 بخصوص الإفصاح عن المعلومات الجوهرية .

مرفق لكم نموذج الإفصاح عن المعلومة والخاص بحصول الشركة على موافقة السادة/ هيئة أسواق المال على حق شراء وبيع 10% من أسهم الشركة وشركاتها التابعة (شركة الجزيرة للمشروعات الترفيهية) – أسهم الخزينة.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام،،،

فيصل خالد الحوطي

الرئيس التنفيذي



ملحق رقم (11)

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	2021/05/31
اسم الشركة المدرجة	شركة طفل المستقبل الترفيهية العقارية " فيوتشر كيد"
المعلومات الجوهرية	نود إخطاركم بأن شركة طفل المستقبل الترفيهية العقارية وشركتها التابعة (شركة الجزيرة للمشروعات الترفيهية) قد حصلت على موافقة هيئة أسواق المال على حق بيع أو شراء مالا يتجاوز 10% من أسهم الشركة (أسهم الخزينة) وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ الموافقة ، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة .
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يوجد

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر ، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.



صادر خارجي - هيئة أسواق المال	
	
27/05/2021	تاريخ المراسلة
CMA-040300-01443-2021	رقم المراسلة

السادة/ شركة طفل المستقبل الترفيهية العقارية (ش.م.ك) عامة المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،،

**الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2021/05/18، وإلى كتابكم المؤرخ 2021/05/24، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات ،،،



مبارك عبد الله الرفاعي  
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات

نسخة إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية